

إقتراح قانون معجل مكرّر

مادة وحيدة:

تمدّد لغاية ٢٠٢١/٢١/٣١ مهلة تسديد كافة رسوم السير السنوية المتوجبة على جميع المركبات بمختلف فئاتها وبغض النظر عن تاريخ توجّبها.

يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

النائب محمد قاسم

النائب عمار كالم

الأسباب الموجبة التي تعتبر أيضاً المذكرة التي تبرّر العجلة لإقتراح القانون
المعجل المكرّر

المتعلق بتمديد مهلة تسديد رسوم السير

بسبب جائحة كورونا، صدر عن المجلس النيابي العديد من القوانين التي علّقت مهل مرور الزمن، ومن ضمنها القانون رقم ٢٠٢٠/١٩٩ المنشور في العدد رقم ٥١ من الجريدة الرسمية تاريخ ٢٠٢٠/٢١/٣١ الذي مّد مهلة تسديد كافة الرسوم لغاية ٢٠٢١/٦/٣٠ والتي من ضمنها رسوم السير.

وبما أنه تمّ تمديد الإغلاق التام لأكثر من مرة في العام ٢٠٢١ بفعل جائحة كورونا ومن ثمّ الإضراب الذي أوقف المعاينة الميكانيكية لأكثر من شهر ومن بعدها إضراب العاملين في الشركة التي تقوم بالمعاينة، قد أدّى كل ذلك إلى حرمان اللبنانيين من إمكانية تسديد رسوم السير المتوجّبة عليهم دون أي غرامة تأخير، كونهم لم يستطيعوا الإستحصال على إفادة المعاينة التي تعتبر مستنداً أساسياً والزامياً لتسديد رسوم السير.

وبما أن مهلة الإستفادة من تسديد رسوم السير دون غرامة قد شارفت على الإنتهاء (٢٠٢١/٦/٣٠)، ومعظم السيارات لم تخضع لغاية تاريخه للمعاينة، كان لا بدّ من التقدّم بإقتراح القانون المعجل المكرر المرفق ربطاً الذي يرمي إلى سدّ هذه الثغرة عبر تمديد مهلة تسديد رسوم السير لغاية ٢٠٢١/٢١/٣١، طالبين عرضه على أول جلسة للهيئة العامة للمجلس لمناقشته وإقراره.

النائب وهيب قاسم
رئيس

النائب عماد دكلم
رئيس